الأمم المتحدة

A/HRC/31/4

الجمعية العامة

Distr.: General
23 December 2015
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الحادية والثلاثون
البند ٦ من جدول الأعمال
الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

ولايات ميكرونيزيا الموحدة

* يُعمّم مرفق هذا التقرير باللغة التي ورد بها.

200116 250116 GE.15-22771 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

المحتويات

الصفحة

مقدمة ٣

أولاً- موجز مداولات عملية الاستعراض ٣

ألف - عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض ٣

باء - جلسة التحاور وردود الدولة موضوع الاستعراض ٦

ثانياً- الاستنتاجات والتوصيات ١٣

المرفق

تشكيلة الوفد ٢١

مقدمة

١- عقد الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، المنشأ بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ٥/١، دورته الثالثة والعشرين في الفترة من ٢ إلى ١٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥. وأُجري الاستعراض المتعلق بولايات ميكرونيزيا الموحدة (ولايات ميكرونيزيا) في الجلسة الأولى المعقودة في ٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥. وترأّس وفد ولايات ميكرونيزيا ممثلها الدائم لدى الأمم المتحدة، السيدة جاين ج. شيغيال. واعتمد الفريق العامل التقرير المتعلق بولايات ميكرونيزيا في جلسته العاشرة المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥.

٢- وفي ١٣ كانون الثاني/يناير ٢٠١٥، اختار مجلس حقوق الإنسان فريق المقرّرين التالي (المجموعة الثلاثية) لتيسير الاستعراض المتعلق بولايات ميكرونيزيا: إستونيا والصين وكوت ديفوار.

٣- وعملاً بأحكام الفقرة ١٥ من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ٥/١، والفقرة ٥ من مرفق قرار المجلس ٢١/١٦، صدرت الوثائق التالية لأغراض الاستعراض المتعلق بولايات ميكرونيزيا:

(أ) تقرير وطني/عرض كتابي مقدم وفقاً للفقرة ١٥(أ) (الوثيقة A/HRC/WG.6/23/FSM/1)؛

(ب) تجميع للمعلومات أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان (الوثيقة A/HRC/WG.6/23/FSM/2)؛

(ج) موجز أعدته مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان وفقاً للفقرة ١٥(ج) (الوثيقة A/HRC/WG.6/23/FSM/3).

٤- وأُحيلت إلى ولايات ميكرونيزيا عن طريق المجموعة الثلاثية قائمة أسئلة أعدتها سلفاً البلدان التالية: ألمانيا، وسلوفينيا، وليختنشتاين، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية. ويمكن الاطلاع على هذه الأسئلة على الموقع الشبكي الخارجي للفريق العامل.

أولاً- موجز مداولات عملية الاستعراض

ألف- عرض الحالة من جانب الدولة موضوع الاستعراض

٥- رحّبت رئيسة وفد ولايات ميكرونيزيا، الممثلة الدائمة للدولة الطرف، السيدة جاين شيغيال، بالفرصة التي أتيحت لنا للحضور أمام فريق الاستعراض الدوري الشامل والإبلاغ عن التقدم الذي أحرزته ولايات ميكرونيزيا والتحديات التي تواجهها في تحسين سبل عيش سكانها وفي تطبيق التوصيات العديدة المقدمة خلال جولة الاستعراض السابقة.

٦- وشددت رئيسة الوفد على أن الحكومة أنشأت، في إطار تحضير جولة الاستعراض الثانية، فرقة عمل مشتركة بين الإدارات، تضم ممثلين عن المجتمع المدني، من أجل بحث وتحليل التوصيات والتعهدات المقدّمة خلال جولة الاستعراض الأولى. وأجرت فرقة العمل مشاورات واسعة بشأن صياغة التقرير الوطني الثاني الذي سيقدم في الاستعراض. وكانت عدة مشاورات قد أجريت على الصعيد الوطني وعلى صعيد الولايات أفضت إلى إنشاء فرقة العمل في عام ٢٠١٥. ووُضعت مصفوفة لتقييم العمل المنجز والعمل اللازم إنجازه كي يمضي البلد في الوفاء بالتزاماته. وفي هذا السياق، توجهت رئيسة الوفد بالشكر إلى الشركاء الإنمائيين والوكالات الإقليمية ووكالات الأمم المتحدة الذين ساهموا في توعية الجمهور وتقديم التوجيه والإرشاد والدعم المالي لصياغة التقرير الوطني الثاني وإتمامه.

٧- وأشارت رئيسة الوفد إلى أن ولايات ميكرونيزيا تشكل اتحاداً يضم أربع ولايات مستقلة ذاتياً هي: ولاية تشوك، وولاية كوسراي، وولاية ياب، وولاية بوهانبي التي يوجد فيها مقر الحكومة.

٨- وأشارت رئيسة الوفد إلى أن الدستور يمثل القانون الأسمى للبلد وهو يكفل الحق في الحياة والحرية وفي الحماية على قدم المساواة ومراعاة الأصول القانونية. كما يضمن الدستور عدم التمييز، لا سيما على أساس الجنس أو العرق أو النسب أو الأصل القومي أو اللغة أو الوضع الاجتماعي، وكذا الحق في الملكية. وينص على حرية التعبير وحرية التجمع السلمي وحرية تكوين الجمعيات وحرية تقديم التماسات وعلى الاستقلالية الدينية وممارسة الدين بحرية. وينص الدستور على حماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وحقوق المتهمين، من خلال اعتماد قرينة البراءة، والحق في عدم تجريم النفس، وعلى حظر ازدواجية العقوبة وكذا عقوبة الإعدام.

٩- وشدّدت رئيسة الوفد على أن ولايات ميكرونيزيا دولة يافعة يبلغ عدد سكانها حوالي ١٠٢ ٠٠٠ نسمة. وهي تتألف ممّا مجموعه ٦٠٧ جُزُر، ٧٦ منها مأهولة و٥٣١ أخرى غير مأهولة، تنتشر على امتداد مسافة طولية تبلغ حوالي ٥٤٩ ١ ميلاً بحرياً إلى الشمال قليلاً من خط الاستواء. ويشكل انتشار الجزر على نطاق واسع تحدياً فريداً أمام إدارة الحكم وتقديم الخدمات.

١٠- وأبرزت رئيسة الوفد أن الحكومة بذلت منذ جولة الاستعراض الأخيرة كل ما في وسعها لاستعراض المعاهدات الأساسية الأخرى لحقوق الإنسان. ولاتزال عملية التصديق على المعاهدة وتطبيقها تشكل تحدياً بالنسبة إلى الحكومة، ولا يتعلق الأمر هنا بمعاهدات حقوق الإنسان فحسب بل بأي معاهدة تعتبر مهمة بالنسبة إلى الدولة. وستظل التزامات التمويل والإبلاغ تمثل محور اهتمام ولايات ميكرونيزيا؛ فالبلد بات بحكم التجربة يدرك أهمية اعتماد نهج تصاعدي يكون بطيئاً بطبعه لكن يكفل إنجاز عمل شامل وشمولي.

١١- وأبلغت رئيسة الوفد المجلس بأن ولايات ميكرونيزيا استكملت عملية التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة وقدمت تقريرها بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ورفعت الدولة الطرف تحفظها

الجزئي على الاتفاقية المتعلقة بإجازة الأمومة من خلال القانون العام ١٦-١٥ الذي بموجبه تمنح الحكومة إجازة أمومة مدفوعة الأجر لمدة أقصاها ستة أسابيع. وأُنجزت الدراسة المتعلقة بصحة الأسرة وسلامتها وشُرع في إعداد التقرير الأساسي لحماية الطفل، واعتمدت ولاية تشوك قانون سن الموافقة، واعتُمد قانون مكافحة الاتجار بالأشخاص والسياسة الوطنية المتكاملة لإدارة مخاطر الكوارث وتغير المناخ، ووُقّعت اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

١٢- وسلّطت رئيسة الوفد الضوء على التطور المتواصل لدور المرأة في المجتمع. ويتقلد عدد من النساء في ولايات ميكرونيزيا مناصب عليا في الوظيفة العمومية ويشاركن من ثم في صنع القرار. وتواصل النساء تقلد مناصب مرموقة في القطاع الخاص. ويبرز حضور المرأة أكثر على صعيد الولايات والمقاطعات إذ أن الأثر المباشر لتأثيرهن الإيجابي يُستشعر على صعيد المجتمع.

١٣- وأضافت رئيسة الوفد أن عدداً من النساء تبارين في عام ٢٠١٥ على مقاعد في البرلمان الوطني. وباتت التدابير الخاصة المؤقتة موضوع نقاش داخل مؤتمرات النساء التي تعقد مرة كل سنتين وبين أعضاء البرلمان الوطني في جلسات عامة حيث أدرجت هذه المسألة لأول مرة وتواصل نقاشها في السنوات اللاحقة. وستظل المسألة تشكل موضوع نقاش نساء ولايات ميكرونيزيا. وسيتواصل تنظيم حملات لتوعية الجمهور بأهمية مشاركة المرأة وإسهامها في صنع القرار على صعيد جميع فروع الحكومة والمجتمع ومستوياتهما.

١٤- ولاحظت رئيسة الوفد أن المجتمع الدولي اعتمد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ برنامج التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ الذي يسعى إلى أن يكون ذا تأثير تحويلي وأن يكون شاملاً للجميع. ومازالت الخطة الوطنية للتنمية الاستراتيجية توجّه جهود التنمية الاجتماعية والاقتصادية لولايات ميكرونيزيا. وترى الدولة الطرف أن حقوق الإنسان تمثل أساس أي جهود ترمي إلى تحقيق التنمية المستدامة. وتسعى الحكومة إلى إتمام العمل المتعلق ببلوغ الأهداف الإنمائية للألفية وتحديث الخطة الوطنية للتنمية الاستراتيجية وتعميمها وتنسيقها. وفي هذا السياق، تجدر الإشارة إلى أن صلاحية عدد من السياسات الوطنية، مثل تلك المتعلقة بالشباب وبالأشخاص ذوي الإعاقة، ستنتهي في عامي ٢٠١٥ و٢٠١٦ وأن ولايات ميكرونيزيا ستبدأ هذا الشهر في إعداد تقريرها الثاني بموجب اتفاقية حقوق الطفل.

١٥- وأبرزت رئيسة الوفد أن ولايات ميكرونيزيا تعتقد أن هذا النهج قد يضمن الملكية والمساءلة وأنها تنتظر الحصول على المساعدة التقنية والمالية من الشركاء الإنمائيين الدوليين في إطار جهودها الرامية إلى جمع البيانات وتحليلها والدعوة إلى حقوق الإنسان وإجراء إصلاحات سياسية وتشريعية مناسبة.

١٦- وذكرت رئيسة الوفد أن التقرير التقييمي الخامس الذي أعدّه الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ أكّد أن تغير المناخ يعزى إلى أنشطة يتسبب فيها الإنسان. وأبرزت أن تغير المناخ أفضى إلى حدوث أعاصير مدارية منتظمة ومكثفة، وأشارت إلى إعصاري مايساك ودولفين اللذين

ضرباً في مطلع عام ٢٠١٥ ثلاثاً من أصل أربع ولايات في الاتحاد – ولاية تشوك في آخر آذار/مارس وولايتا ياب وبوهانبي في بداية نيسان/أبريل وبداية أيار/مايو على التوالي. وألحقت الأعاصير أضراراً بما يعادل ٣٠ ٠٠٠ شخصاً وهدّدت الأمن الغذائي والمائي ودمرت البنية الأساسية. وسقط عدد من الضحايا واضطرت بعض الأسر إلى الانتقال إلى أماكن أخرى حتى يستطيع الطلبة إتمام تعليمهم خلال السنة الدراسية. ولقد قوّض كل ذلك جهود الحكومة الرامية إلى مواصلة تحسين سبل عيش سكانها. وبالنسبة إلى بلد جزري صغير مثل ولايات ميكرونيزيا يصعب الحديث عن حقوق الإنسان دون الإشارة إلى الصلة بين الآثار العكسية لتغير المناخ والحق في التنمية والعيش والوجود كدولة.

باء- جلسة التحاور وردود الدولة موضوع الاستعراض

١٧- أدلى ٣٨ وفداً ببيانات خلال جلسة التحاور. وترد التوصيات المقدمة خلال الحوار في الجزء الثاني من هذا التقرير.

١٨- فلاحظت الفلبين بتقدير اعتماد قانون مكافحة الاتجار بالأشخاص والتزام ولايات ميكرونيزيا بتكثيف جهودها الرامية إلى حماية النساء والأطفال من العنف المنزلي. ولاحظت الفلبين أن الدولة الطرف تأثرت بالتبعات العكسية لتغير المناخ، وهو ما حال دون إعمال حقوق الإنسان الخاص بسكانها.

١٩- وأشادت بولندا بما أحرزته الحكومة من تقدم في توفير التغطية الصحية والحدّ من وفيات الرضع والأطفال غير البالغين سن الخامسة. ولاحظت الجهود الرامية إلى الحد من المخاطر التي تمثلها الأمراض المنقولة جنسياً وفيروس نقص المناعة البشرية من خلال تقديم خدمات الوقاية الصحية. وأعربت بولندا عن قلقها إزاء ارتفاع معدل الاتجار بالبشر وعدم وجود قوانين اتحادية بشأن مكافحة العنف المنزلي.

٢٠- ورحّبت البرتغال بسنّ قانون لمكافحة الاتجار لكنها لا تزال قلقة إزاء انتشار حالات العنف ضد المرأة. ورحبت البرتغال بالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية.

٢١- وأشادت سيراليون باعتماد ولايات ميكرونيزيا قانون مكافحة الاتجار بالأشخاص وضمان الوصول إلى التعليم على قدم المساواة بين الجنسين. وشجّعت الحكومة على وضع قانون يقر حداً أدنى لسن الزواج يكون هو نفسه للبنين والبنات، وعلى زيادة فرص وصول النساء إلى خدمات الرعاية الصحية الإنجابية، ولا سيما في المجتمعات الريفية. وشجّعت الحكومة أيضاً على تقديم تقريرها بموجب اتفاقية حقوق الطفل الذي لم تقدّمه بعدُ والتماس المساعدة التقنية من أجل الوفاء بالتزاماتها بموجب البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية.

٢٢- وأقرت سلوفينيا بالجهود المبذولة في سبيل القضاء على التمييز وجميع أشكال العنف ضد المرأة والأطفال، بطرق منها خطة العمل الوطنية لتشجيع المساواة بين الجنسين واستراتيجيات التصدي للعنف الجنساني. غير أن سلوفينيا لاحظت بقلق أن العنف المنزلي لا يزال يشكّل واحداً من المشاكل الرئيسية التي يواجهها البلد في مجال حقوق الإنسان.

٢٣- وأقرّت إسبانيا بما تواجهه ولايات ميكرونيزيا من تحديات وما تبذله من جهود في سبيل التصدي لآثار تغير المناخ على التمتع بحقوق الإنسان، مشيرة في هذا الصدد إلى السياسة الوطنية المتكاملة لإدارة مخاطر الكوارث وتغير المناخ. وسلّطت إسبانيا الضوء على تصديق الدولة الطرف على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، وهنأتها على ما اتخذته من مبادرات مثل إعداد الدراسة المتعلقة بصحة الأسرة وسلامتها.

٢٤- وأقرّت تيمور - ليشتي بالجهود والالتزامات التي تنص عليها الخطة الوطنية للتنمية الاستراتيجية للفترة ٢٠٠٤-٢٠٢٣ والتي تشير إلى القطاعات الإنمائية الرئيسية، بما فيها برامج التوعية بتغير المناخ واستراتيجيات التخفيف.

٢٥- وأقرت المملكة المتحدة بما تواجهه الحكومة من تحديات فيما يتعلق بالقدرات والموارد، لا سيما بالنظر إلى تأثير تغير المناخ. ورحّبت بالجهود المبذولة للقضاء على العنف ضد النساء والأطفال والتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية. ولاحظت المملكة المتحدة بقلق زيادة حالات الجرائم عبر الوطنية، بما فيها العمل القسري والاتجار بالبشر، وشجعت الحكومة على التماس المساعدة التقنية من هيئات الأمم المتحدة لمعالجة هذه المشاكل.

٢٦- واعترفت الولايات المتحدة الأمريكية بما أحرزته الحكومة من تقدم فيما يتعلق بمكافحة الاتجار بالأشخاص، بما في ذلك اعتماد قوانين على الصعيد الوطني وعلى صعيد الولايات لمكافحة الاتجار بالأشخاص. وشددت على ضرورة إنفاذ هذه القوانين، بطرق منها ملاحقة المتورطين في الاتجار عبر حدودها البحرية وإدانتهم، وكذا على ضرورة سن قوانين لمكافحة العنف المنزلي.

٢٧- و نوّهت أوروغواي بتصديق الدولة الطرف على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية واستكمال عملية التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. ورحبت بكون الحكومة بصدد النظر في إمكانية التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم واتفاقية عام ١٩٥١ وبروتوكولها لعام ١٩٦٧ الخاصين بوضع اللاجئين. وأشادت أوروغواي بجهود الحكومة الرامية إلى وضع سياسة جنسانية وطنية.

٢٨- ونوّهت جمهورية فنزويلا البوليفارية بالجهود التي تبذلها ولايات ميكرونيزيا لامتثال التزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان رغم ما تواجهه من تحديات عديدة بسبب الانتشار الجغرافي لجزرها وبسبب تغير المناخ. وسلطت الضوء على تصديق الدولة الطرف على صكوك دولية عديدة واعتمادها في عام ٢٠١٢ قانون الاتجار بالأشخاص. وأعربت عن تقديرها للجهود التي تُبذل لتنفيذ توصيات الاستعراض وتستوجب مساعدة تقنية وتعاوناً دولياً نزولاً عند طلب البلد.

٢٩- وهنّأت الجزائر الدولة الطرف على اعتمادها في عام ٢٠١٢ قانون الاتجار بالأشخاص. وأعربت عن تقديرها للسياسة الوطنية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين والسياسة المتعلقة بالأشخاص ذوي الإعاقة. وسلّطت الجزائر الضوء على الجهود المبذولة في إطار السياسة الوطنية المتكاملة لإدارة مخاطر الكوارث وتغير المناخ.

٣٠- وشكرت الأرجنتين ولايات ميكرونيزيا على تقريرها الوطني ونوّهت بما أحرزته من تقدم منذ جولة الاستعراض الأخيرة.

٣١- وهنّأت أستراليا ولاية كوسراي على وضع قانونها المتعلق بحماية الأسرة في عام ٢٠١٤، وهو أول قانون يجرم العنف المنزلي في ولايات ميكرونيزيا، ورحبت بالتزام الدولة الطرف بتعزيز المساواة بين الجنسين. وأعربت أستراليا عن ارتياحها للعمل في إطار شراكة مع ولايات ميكرونيزيا عن طريق برنامج نساء المحيط الهادئ اللواتي يرسمن برنامج التنمية في المحيط الهادئ، وهو البرنامج الذي يهدف إلى تحسين الفرص السياسية والاقتصادية والاجتماعية لنساء المحيط الهادئ.

٣٢- ورحّبت البرازيل بتصديق الدولة الطرف على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية وبمواصلتها تحسين جمع البيانات الإحصائية المتعلقة بحماية الأطفال. وشجّعت البرازيل ولايات ميكرونيزيا على التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة. وأشادت البرازيل بزيادة الجهود الوطنية الرامية إلى تعزيز المساواة بين الجنسين. وأعربت عن تقديرها الخاص لنشر أوّل تقرير بشأن العنف ضد المرأة. غير أن البرازيل لا تزال قلقة إزاء عدم انتخاب أي امرأة حتى الآن في البرلمان الوطني.

٣٣- ورحّبت كندا بالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية. وشجعت ولايات ميكرونيزيا على مواصلة بناء قدراتها من أجل معالجة مشاكل حقوق الإنسان، وبخاصة التمييز ضد المرأة والعنف المنزلي وإهمال الأطفال. ورحّبت كندا بالتزام مبدأي المساواة وعدم التمييز، غير أنها لاحظت استمرار التمييز القانوني والاجتماعي، لا سيما فيما يتعلق بالميل الجنساني. وشجعت ولايات ميكرونيزيا على اعتماد تدابير لسدّ الثغرات المتبقية.

٣٤- ولاحظت الصين بتقدير أن الحكومة وضعت خطة وطنية للتنمية الاقتصادية، وأولت أهمية كبرى لحماية حقوق الطفل والشباب والنساء، واتخذت تدابير لمكافحة الاتجار بالبشر. ولاحظت اعتماد تدابير وقائية من مخاطر الكوارث وتغير المناخ.

٣٥- وأقرت كوستاريكا بالمكانة الريادية لولايات ميكرونيزيا في إلغاء عقوبة الإعدام. ولاحظت التحديات التي تواجهها الدولة الطرف بسبب تغير المناخ وشجعتها على تعزيز قدرتها في هذا المجال، مع التشديد على أهمية مراعاة شواغل حقوق الإنسان في عملياتها الرامية إلى معالجة هذه المشكلة. وحثّت ولايات ميكرونيزيا على وضع برنامج للتثقيف في مجال حقوق الإنسان كفيل بتيسير الجهود المبذولة في سبيل التصدي للعقبات الثقافية التي قد تؤثر في تمتّع النساء بالحقوق داخل المجتمع على قدم المساواة مع الرجال.

٣٦- ولاحظت كوبا أن ولايات ميكرونيزيا تتألف من ٦٠٧ جُزُر وأنها تعاني من التبعات السلبية لتغير المناخ. وسلّطت كوبا الضوء على التقدم الذي أحرزته الدولة الطرف في مجال حقوق الإنسان وبخاصة السياسة المتعلقة بالإعاقة، وتصديقها على صكوك دولية عديدة متعلقة بحقوق الإنسان واعتماد قانون الاتجار بالأشخاص. وحثت كوبا المجتمع الدولي على الاستجابة إلى طلب المساعدة المقدم من ولايات ميكرونيزيا لتنسيق مبادراتها المتعلقة بحقوق الإنسان على الصعيد الوطني وعلى صعيد الولايات.

٣٧- وأشادت قبرص بما بذلته الحكومة من جهود لضمان التمتع بحقوق الإنسان. ورحبت على الخصوص باعتماد قانون الاتجار بالبشر وكذا بالتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية.

٣٨- ولاحظت الدانمرك أن ولايات ميكرونيزيا أيّدت التوصيات المقدمة إليها في جولة الاستعراض الأولى بالتصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وطلبت معلومات عما اتخذ من خطوات محددة للوفاء بهذا الالتزام. وسلّطت الدانمرك الضوء أيضاً على مسألة جاهزية مبادرة اتفاقية مناهضة التعذيب لاستكشاف سبل مساعدة الحكومة في المضي قدماً في هذا الاتجاه.

٣٩- ورحّبت جيبوتي بجهود الحكومة الرامية إلى تعزيز حماية حقوق الإنسان والتدابير المتخذة لتنفيذ التوصيات المقدمة إليها في جولة الاستعراض الأولى.

٤٠- وأشادت إستونيا بوفاء ولايات ميكرونيزيا بالتزاماتها من خلال إدراج مبادئ حقوق الإنسان في السياسات الوطنية. ورحّبت إستونيا بالبحوث الأولى التي أجرتها الدولة الطرف لتحصيل معلومات شاملة عن العنف ضد المرأة وشجّعتها على تحويل البيانات المجمعة والنتائج إلى قانون وطني من أجل توفير حماية أفضل للنساء والأطفال من العنف، بما في ذلك العنف الجنساني. وشجعت إستونيا أيضاً ولايات ميكرونيزيا على مواصلة بذل جهودها من أجل الانضمام إلى جميع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان، وعلى التعاون مع الإجراءات الخاصة بإصدار دعوة دائمة لها.

٤١- ونوّهت فيجي بعمل ولايات ميكرونيزيا من أجل اعتماد سياسة جنسانية وطنية وإعداد الدراسة المتعلقة بصحة الأسرة وسلامتها لعام ٢٠١٤ التي تناولت تفشي العنف الجنساني. وذكرت فيجي أن تجربتها وتجربة ولايات ميكرونيزيا متشابهتان فيما يتعلق بالتقاطع بين العادات والمواقف التقليدية وعدم المساواة بين الجنسين، وأن نهجها الخاص بها تمثل في تعميم الأخذ بالبُعد الجنساني وفي ضمان إقرار القانون بإزالة العقبات التي تعوق الإبلاغ عن العنف الجنساني. واعترفت فيجي أيضاً بأن الإبلاغ عن العنف المنزلي والاعتداء على الأطفال داخل الأسرة لا يزال غير متحقق في حالات كثيرة نتيجة العقبات الاجتماعية والثقافية والمؤسسية.

٤٢- وفيما يتعلق بمسألة التصديق على صكوك حقوق الإنسان الدولية المتبقية، أكّدت رئيسة الوفد من جديد أن ولايات ميكرونيزيا وضعت مصفوفة بشأن التنفيذ بهدف تحديد الإدارات أو الهيئات الحكومية المسؤولة عن هذا التنفيذ ومجالات التركيز.

٤٣- وفيما يتعلق بتقديم التقرير إلى لجنة حقوق الطفل، أكّدت رئيسة الوفد أن ولايات ميكرونيزيا ستكون بحلول تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ قد شرعت في إعداد تقريرها الثاني بموجب اتفاقية حقوق الطفل. ولا بد من تركيز الموارد على التقرير الأساسي لحماية الطفل لأن ذلك سيساعد في تحديد المجالات الرئيسية التي يجب أن تركز عليها ولايات ميكرونيزيا وتزودها بالموارد.

٤٤- وفيما يتعلق بمسألة العنف ضد المرأة، قالت رئيسة الوفد إن ولايات ميكرونيزيا ترى أن الدراسة المتعلقة بصحة الأسرة وسلامتها التي أنجزت في تشرين الأول/أكتوبر ستساعد البلد في جمع المعلومات وتركيز الاهتمام والموارد على المجالات ذات الصلة، وذلك من أجل تنفيذ أحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

٤٥- وفيما يتعلق بالمجالات التي تتطلب تعديلاً دستورياً، ذكرت رئيسة الوفد أن إدخال أي تعديلات دستورية سيكون وفقاً لعملية التعديل الدستوري الوطنية.

٤٦- وسلّطت رئيسة الوفد الضوء أيضاً على الحاجة إلى إجراء تعاون تقني من شأنه أن يسمح لولايات ميكرونيزيا الموحدة بمعالجة مواطن ضعفها في مجالي الدعوة وتثقيف الجمهور فيما يتعلق بمسائل حقوق الإنسان.

٤٧- وأشادت فرنسا بانضمام ولايات ميكرونيزيا إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية. ورحبت باعتماد خطة عمل لمكافحة الاتجار بالأشخاص.

٤٨- وأشادت جورجيا بالحكومة لاعتمادها السياسة الوطنية المتكاملة لإدارة مخاطر الكوارث وتغير المناخ وقانون تغير المناخ. ورحّبت باعتماد قانون الاتجار بالأشخاص لعام ٢٠١٢ وكذا بالتصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتفاقية حقوق الطفل.

٤٩- ولاحظت ألمانيا التقدم الذي أحرزته الدولة الطرف، مثل التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، وحماية ضحايا الاتجار بالبشر وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وأعربت ألمانيا أيضاً عن تقديرها لالتزام الحكومة بمكافحة العنف المنزلي والجنسي على الصعيد الوطني وعلى صعيد الولايات.

٥٠- وأشادت إندونيسيا بولايات ميكرونيزيا الموحدة لتوقيعها اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واعتمادها قانون الاتجار بالأشخاص والسياسة الوطنية المتكاملة لإدارة مخاطر الكوارث وتغير المناخ. ورحبت إندونيسيا بتقديم ميكرونيزيا تقريرها في عام ٢٠١٥ بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ولاحظت إندونيسيا التدابير المتخذة من أجل التصدي للعنف ضد المرأة وزيادة تمثيل النساء في مناصب القيادة وصنع القرار على الصعيدين المحلي والوطني. وأيدت إندونيسيا وضع سياسة جنسانية وطنية، وأقرّت بالتحديات التي تواجهها ولايات ميكرونيزيا الموحدة، بما في ذلك آثار تغير المناخ ومخاطر الكوارث.

٥١- وأشادت أيرلندا بولايات ميكرونيزيا لتصديقها على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية ولإتمامها الإجراءات الوطنية الرامية إلى التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. وحثّت أيرلندا الحكومة على التصديق على الصكوك الدولية الأساسية الأخرى لحقوق الإنسان، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وأعربت أيرلندا عن تقديرها للجهود الرامية إلى التصدي للعنف ضد المرأة، بما في ذلك جهودها في سياق الدراسة المتعلقة بصحة الأسرة وسلامتها لعام ٢٠١٤. وشجّعت أيرلندا ولايات ميكرونيزيا على تطبيق التوصيات المقدمة في الدراسة لصياغة سياسة وطنية شاملة من أجل التصدي للعنف ضد المرأة. وحثّت أيرلندا ولايات ميكرونيزيا على تعديل قوانينها لضمان حماية جميع المواطنين على قدم المساواة من التمييز على أساس الجنس والميل الجنسي والهوية الجنسانية والإعاقة. وأعربت أيرلندا عن أسفها لأن الدولة الطرف لم تحرز تقدماً بعدُ فيما يتعلق بتنفيذ التوصيات التي قبلتها في الاستعراض الدوري السابق لإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان.

٥٢- وهنّأت إسرائيل ولايات ميكرونيزيا على ما أحرزته من تقدم منذ جولة الاستعراض الأخيرة، بما في ذلك وضع وتخطيط سياسات وطنية عديدة مثل السياسة الوطنية للشباب والسياسة الوطنية المتعلقة بالإعاقة والسياسة الجنسانية الوطنية. وأشادت إسرائيل بولايات ميكرونيزيا لما اتخذته من مبادرات بحثية مهمة، مثل التقرير الأساسي لحماية الطفل والدراسة المتعلقة بصحة الأسرة وسلامتها. وأشادت إسرائيل أيضاً بولايات ميكرونيزيا لتوقيعها اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة واعتماد قانون الاتجار بالأشخاص لعام ٢٠١٢، والتصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية.

٥٣- وأشادت ملديف بولايات ميكرونيزيا لاعتمادها قانون مكافحة الاتجار بالأشخاص لعام ٢٠١٢ وسياسات حكومية شتى، ولإحرازها تقدماً فيما يتعلق بالحد من وفيات الرضّع والأطفال دون سن الخامسة. وأحاطت ملديف علماً أيضاً بالخطة الاستراتيجية لتحسين التعليم في البلد وأعربت عن أملها في أن تبذل الجهود لتحسين نوعية التعليم والموارد المتاحة. وحثّت ملديف ولايات ميكرونيزيا على أن تلتمس من الأمم المتحدة والمجتمع الدولي الدعم والمشورة التقنيين بشأن الممارسات الفضلى لتعزيز وحماية حقوق الإنسان في البلد.

٥٤- ورحّب الجبل الأسود بالجهود المبذولة لتعزيز الإطار المؤسسي والتشريعي لحقوق الإنسان، بما في ذلك اعتماد قانون الاتجار بالأشخاص وخطط مراجعة وتحديث السياسة الوطنية للشباب والسياسة الوطنية للإعاقة. وأعرب الجبل الأسود عن أمله في أن تعتمد ولايات ميكرونيزيا تشريعاً اتحادياً يُجرّم العنف ضد المرأة. وأشاد الجبل الأسود بولايات ميكرونيزيا لتصديقها على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية ولوضعها خطة لإنهاء التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة. غير أن الجبل الأسود لا يزال قلقاً لأن الدولة الطرف لم تصدّق بعدُ على معظم معاهدات حقوق الإنسان الأساسية.

٥٥- وسلّط المغرب الضوء على ما وضعته ولايات ميكرونيزيا من سياسات قطاعية عديدة تشمل الخطة الوطنية للتنمية الاستراتيجية والسياسة الوطنية للمساواة بين الجنسين. ورحّب المغرب بما أجري من إصلاحات تشريعية مثل اعتماد قانون مكافحة الاتجار بالأشخاص لعام ٢٠١٢. وأعرب المغرب عن تقديره لما اتخذته الولايات الموحّدة من إجراءات فيما يتعلق بسياستها الوطنية للإعاقة وسياستها الوطنية للشباب وما قدمته من التزامات في مجالات التعليم والصحة وحماية الطفل.

٥٦- ولاحظت ناميبيا آثار تغيّر المناخ على التمتع بحقوق الإنسان في ولايات ميكرونيزيا. ولاحظت أيضاً نشر التقرير الأساسي لحماية الطفل في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤ مصحوباً بأطلس المؤشرات الاجتماعية لإنصاف الطفل لعام ٢٠١٣. وأشادت ناميبيا بولايات ميكرونيزيا لإعدادها الدراسة المتعلقة بصحة الأسرة وسلامتها لعام ٢٠١٤ التي تمثّل أول الجهود البحثية المبذولة لجمع معلومات شاملة بشأن العنف ضد المرأة في البلد.

٥٧- ورحّبت هولندا بالخطوات الإيجابية المتخذة من أجل تمتع المرأة بالحقوق على قدم المساواة مع الرجل، لا سيما الجهود الرامية إلى تعزيز مشاركة المرأة في تقلد المناصب السياسية ومناصب صنع القرار. ولاحظت هولندا أيضاً أن ولايات ميكرونيزيا قبلت التوصيات المتعلقة بسحب تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة المقدمة في جولة الاستعراض الأولى لكن هذه التحفظات لا تزال قائمة.

٥٨- ولاحظت نيوزيلندا انضمام ولايات ميكرونيزيا في عام ٢٠١١ إلى بروتوكول منع الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال، وقمعه والمعاقبة عليه المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة

الجريمة المنظمة عبر الوطنية. ولا تزال نيوزيلندا قلقة إزاء معدل العنف المنزلي مشيرة إلى ضرورة بذل المزيد من الجهود من أجل التصدي لهذه الظاهرة. ولاحظت نيوزيلندا أن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان حثت ولايات ميكرونيزيا على اعتماد قانون اتحادي لتجريم العنف ضد المرأة. ولاحظت أيضاً أن ولايات ميكرونيزيا قبلت التوصية المقدمة في جولة الاستعراض الأولى بشأن التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، لكنها لم تصدق عليهما بعدُ.

٥٩- وسلّطت بنما الضوء على اعتماد الدولة الطرف قانون الاتجار بالأشخاص لعام ٢٠١٢ وإنشائها بموجب أمر رئاسي فرقة عمل متعددة التخصصات معنية بالاستعراض الدوري الشامل. ولاحظت بنما تنظيم تدريب على التوعية بالشؤون الجنسانية في عام ٢٠١٥ في إطار التحضير للسياسة الوطنية للشؤون الجنسانية، واتخاذ تدابير لتنفيذ قوانين مكافحة الاتجار بالأشخاص ووضع إجراءات لتحديد ضحايا الاتجار.

٦٠- وأعربت المكسيك عن تقديرها لاعتماد قانون الاتجار بالأشخاص في عام ٢٠١٢ وعرض مشروع قانون لإنشاء مكتب معني بالشؤون الجنسانية على البرلمان في عام ٢٠١٤. وهنّأت المكسيك الحكومة على إعطائها الأولوية لمسألة وضع سياسة جنسانية وطنية وتقديم تقريرها الوطني بموجب اتفاقية حقوق الطفل.

ثانياً- الاستنتاجات والتوصيات**

٦١- نظرت ولايات ميكرونيزيا الموحدة في التوصيات المقدمة خلال الحوار التفاعلي الواردة أدناه، وأعربت عن تأييدها لها:

١-٦١ العمل مع الأمم المتحدة والشركاء الإنمائيين كلما احتاجت إلى الدعم التقني (تيمور – ليشتي)؛

٢-٦١ مواصلة العمل مع الشركاء المتعددين والإقليميين والثنائيين بغرض بناء قدراتها ومواردها لتنفيذ برامجها المتعلقة بمكافحة الاتجار بالبشر وتدابير الحد من مخاطر الكوارث وبرامج التكيف مع تغير المناخ والتخفيف منه تنفيذاً فعالاً (الفلبين).

٦٢- ستنظر ولايات ميكرونيزيا في التوصيات التالية وستقدم ردوداً بشأنها في الوقت المناسب على ألا يتجاوز موعد تقديمها تاريخ انعقاد الدورة الحادية والثلاثين لمجلس حقوق الإنسان في آذار/مارس ٢٠١٦:

١-٦٢ التصديق على المعاهدات الدولية الأساسية الأخرى لحقوق الإنسان، وبخاصة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري وبروتوكولها

** لم تُحرر الاستنتاجات والتوصيات.

الاختياري، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبروتوكوليه الاختياريين، واتفاقية مناهضة التعذيب وبروتوكولها الاختياري، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (البرتغال)؛

٦٢-٢ التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وغيره من الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان وعلى بروتوكولاتها الاختيارية (سيراليون)؛

٦٢-٣ مواصلة التزامها بالتصديق على صكوك دولية أخرى، وبخاصة الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (الجزائر)؛

٦٢-٤ تعزيز إطارها القانوني بالانضمام إلى صكوك تعزيز وحماية حقوق الإنسان التي ليست طرفاً فيها بعدُ، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (فرنسا)؛

٦٢-٥ مواصلة التزامها بالتصديق على صكوك دولية أخرى، وبخاصة الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم (الجزائر)؛

٦٢-٦ التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (بولندا) (الجبل الأسود)؛

٦٢-٧ التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية وبروتوكوليه الاختياريين (إستونيا)؛

٦٢-٨ التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وبروتوكولات كل منهما الاختيارية (إسبانيا)؛

٦٢-٩ مضاعفة جهودها الرامية إلى التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (إندونيسيا)؛

٦٢-١٠ النظر، في أقرب وقت ممكن، في إمكانية التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية (ناميبيا)؛

٦٢-١١ التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (نيوزيلندا)؛

٦٢-١٢ مواصلة وإتمام عملية الانضمام إلى العهود الأساسية لحقوق الإنسان، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص

بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية مناهضة التعذيب، وذلك عملاً بتوصيات سابقة (ألمانيا)؛

١٣-٦٢ التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية واتفاقية مناهضة التعذيب (كوستاريكا)؛

١٤-٦٢ التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أيضاً بغرض المساعدة في كفالة حقوق المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين ووقف التمييز ضدهم (هولندا)؛

١٥-٦٢ التصديق على العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (بولندا)؛

١٦-٦٢ سحب تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (البرتغال) (هولندا)؛ سحب جميع تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (فرنسا)؛ رفع تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (فيجي)؛

١٧-٦٢ مراجعة تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بغرض سحبها، وبخاصة تلك التي تتعارض مع أهداف ومقاصد الصك الدولي المشار إليه (أوروغواي)؛

١٨-٦٢ في إطار متابعة التوصيات التي قبلتها ولايات ميكرونيزيا خلال الجولة الأولى من الاستعراض الدوري الشامل، وضع خطة فعلية لسحب جميع التحفظات على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (ألمانيا)؛

١٩-٦٢ النظر في سحب جميع تحفظاتها على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة واتخاذ جميع التدابير الضرورية لضمان تنفيذ أحكام اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة تنفيذاً كاملاً (ناميبيا)؛

٢٠-٦٢ تكثيف جهودها الرامية إلى التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (الدانمرك)؛

٢١-٦٢ توقيع اتفاقية مناهضة التعذيب والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، والتصديق عليها (أوروغواي)؛

٢٢-٦٢ التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وبروتوكولها الاختياري، وحظر جميع أشكال العقوبة البدنية الممارسة على الأطفال في جميع الأماكن، بما في ذلك في المنزل (إستونيا)؛

٦٢-٢٣ التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة (فرنسا)؛

٦٢-٢٤ التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات (إسبانيا)؛

٦٢-٢٥ مواءمة القوانين الوطنية مع اتفاقية حقوق الطفل والمادة ١٦(٢) من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة من خلال المصادقة على تعديل قانوني يرمي إلى رفع السن الدنيا للموافقة على الزواج إلى ١٨ سنة بالنسبة إلى البنات (الجبل الأسود)؛

٦٢-٢٦ التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري (الأرجنتين)؛

٦٢-٢٧ التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (إسبانيا)؛ التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في أقرب فرصة ممكنة (أستراليا)؛

٦٢-٢٨ مواصلة بذل جهودها الرامية إلى التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (إسرائيل)؛

٦٢-٢٩ التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وإدراجها في القانون الوطني (نيوزيلندا)؛

٦٢-٣٠ حثّ ولايات ميكرونيزيا على التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبروتوكولها الاختياري، وإدراجهما في قوانينها المحلية (بنما)؛

٦٢-٣١ التصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وإلغاء أي حكم تشريعي يحد من تمتع هذه الفئة من المجتمع بالحقوق تمتعاً كاملاً (المكسيك)؛

٦٢-٣٢ اتخاذ جميع التدابير الضرورية من أجل الانضمام إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (قبرص)؛

٦٢-٣٣ مواءمة تشريعاتها الوطنية مع نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والتصديق على نظام روما الأساسي والاتفاق المتعلق بامتيازات وحصانات المحكمة الجنائية الدولية (إستونيا)؛

٦٢-٣٤ الانضمام إلى نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية (فرنسا)؛

٦٢-٣٥ حث ولايات ميكرونيزيا، كما هو مبين في تقريرها الوطني الثاني، على مواصلة دراسة إمكانية طلب العضوية في منظمة العمل الدولية بغرض التصديق على اتفاقاتها الأساسية (بنما)؛

٣٦-٦٢ المضي في تحسين القوانين المحلية بغية ضمان تنفيذ الالتزامات القانونية الدولية وفقاً للمعايير والمبادئ الدولية (تيمور – ليشتي)؛

٣٧-٦٢ مواصلة الجهود الرامية إلى مواءمة القوانين الوطنية المتعلقة بالنساء والأطفال مع التزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان (جورجيا)؛

٣٨-٦٢ اتخاذ خطوات فورية تشمل، إن لزم الأمر، طلب المساعدة التقنية الملائمة لإنشاء مؤسسة وطنية مستقلة لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (أيرلندا)؛

٣٩-٦٢ إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (البرتغال)؛

٤٠-٦٢ تعزيز جهودها الرامية إلى إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً لمبادئ باريس (إندونيسيا)؛

٤١-٦٢ تطوير التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان ودمج جوانب حقوق المرأة والطفل في المناهج التعليمية (سلوفينيا)؛

٤٢-٦٢ تشجيع مواصلة الجهود الرامية إلى تدارك التأخير في تقديم التقارير الدورية (جيبوتي)؛

٤٣-٦٢ توجيه دعوة دائمة إلى الإجراءات الخاصة على النحو الموصى به سابقاً (البرتغال)؛

٤٤-٦٢ بحث إمكانية توجيه دعوة مفتوحة كي يتسنى للمكلفين بالإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان زيارة البلد (المكسيك)؛

٤٥-٦٢ ضمان المساواة بين جميع الأفراد أمام القانون، وذلك بدمج نوع الجنس والميل الجنسي والإعاقة ضمن الاعتبارات التي يحظر التمييز على أساسها في الأحكام الدستورية أو القانونية ذات الصلة (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛

٤٦-٦٢ مواصلة العمل على وضع سياسة جنسانية وطنية (كوبا)؛

٤٧-٦٢ ضمان اشتمال السياسة الجنسانية الوطنية المقترحة على سياسات لتعميم البعد الجنساني في جميع جوانب القوانين والسياسات المحلية لولايات ميكرونيزيا (فيجي)؛

٤٨-٦٢ الإسراع في استكمال السياسة الجنسانية الوطنية وتنفيذها (ملديف)؛

٤٩-٦٢ تدعيم تدابير التوعية الرامية إلى تثقيف النساء وتمكينهن، وبخاصة نساء المجتمعات الريفية والنائية (الفلبين)؛

٥٠-٦٢ إلغاء جميع القوانين والممارسات التي تميز ضد النساء وتشجيع المساواة في معاملة البنات والأولاد (قبرص)؛

٦٢-٥١ اتخاذ التدابير اللازمة لمراجعة تشريعاتها الوطنية بما يكفل حظر جميع أشكال التمييز والمعاقبة عليها، لا سيما التمييز على أساس نوع الجنس والميل الجنسي والإعاقة (الأرجنتين)؛

٦٢-٥٢ تصميم وتنفيذ سياسات لمنع ومكافحة التمييز لأي سبب كان، بما في ذلك بسبب الميل الجنسي والهوية الجنسانية (البرازيل)؛

٦٢-٥٣ دمج الميل الجنسي في قوانين عدم التمييز ومبادرات المساواة (كندا)؛

٦٢-٥٤ حظر التمييز على أساس نوع الجنس والميل الجنسي والإعاقة في الدستور (المكسيك)؛

٦٢-٥٥ اعتماد تشريعات اتحادية تجرم المتورطين في العنف ضد المرأة (البرتغال)؛

٦٢-٥٦ سن تشريعات اتحادية تجرم المتورطين في العنف ضد المرأة في الولايات الأربع جميعها (سيراليون)؛

٦٢-٥٧ تحسين جمع البيانات المتعلقة بالعنف المنزلي والعنف الجنساني (سلوفينيا)؛

٦٢-٥٨ التوعية والتثقيف بخصوص العنف ضد المرأة (سلوفينيا)؛

٦٢-٥٩ تعزيز المساعي التشريعية في مجال محاربة العنف الجنساني في إطار الزواج وخارجه (إسبانيا)؛

٦٢-٦٠ بلورة برامج لتوعية الموظفين العموميين وموظفي إنفاذ القانون والجهاز القضائي بآفة العنف الجنساني (إسبانيا)؛

٦٢-٦١ سن قوانين على صعيد الاتحاد والولايات لتجريم المتورطين في العنف المنزلي (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

٦٢-٦٢ اعتماد ولايات ميكرونيزيا الأخرى، بما فيها ياب وتشوك وبوهانبي، تشريعات تجرم المتورطين في العنف المنزلي لضمان اتباع نهج متسق في حماية الأسر وإضفاء صفة الجريمة على العنف المنزلي في جميع أنحاء ولايات ميكرونيزيا (أستراليا)؛

٦٢-٦٣ تعزيز تدابير التوعية والوقاية بهدف التصدي للعنف بالمرأة (أستراليا)؛

٦٢-٦٤ تنفيذ تدابير فعالة لمكافحة العنف المنزلي، بما في ذلك الاغتصاب الزوجي، وتسليم الجناة إلى العدالة وبلورة حملات تثقيف عامة في هذا المجال (كندا)؛

٦٢-٦٥ اعتماد تدابير للحد من العنف ضد المرأة (الصين)؛

٦٢-٦٦ اعتماد تشريعات شاملة تجرم المتورطين في العنف ضد المرأة بما في ذلك الاغتصاب الزوجي (ألمانيا)؛

٦٢-٦٧ مواصلة إجراءاتها الرامية إلى القضاء على العنف المنزلي عقب إكمال الدراسة المتعلقة بصحة الأسرة وسلامتها (إسرائيل)؛

٦٢-٦٨ وضع خطة عمل وطنية لمكافحة العنف المنزلي ضد النساء والأطفال (نيوزيلندا)؛

٦٢-٦٩ ضمان توفير الحماية والمأوى الملائمين للنساء والأطفال المحتاجين (سلوفينيا)؛

٦٢-٧٠ ضمان توفير التشريعات الاتحادية حماية ملائمة للنساء والأطفال بطرق منها إضفاء صفة الجريمة على العنف وفقاً لالتزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)؛

٦٢-٧١ تعزيز التدابير الرامية إلى مكافحة العنف ضد المرأة وحظر العقاب البدني للأطفال وإقرار الحد الأدنى لسن العمل (البرازيل)؛

٦٢-٧٢ النظر في اعتماد قانون بشأن العنف المنزلي يجعل الإبلاغ بالعنف داخل الأسرة، وخاصة ضد النساء والأطفال، إلزامياً ويقر نظام أوامر تقييد في حالة العنف المنزلي بهدف حماية الأسرة من التعرض للمزيد من العنف (فيجي)؛

٦٢-٧٣ وضع آلية متابعة وتقييم لحالة حماية الأطفال وتعزيز المؤسسات العاملة في هذا المجال (المغرب)؛

٦٢-٧٤ اتخاذ تدابير تشريعية لحظر جميع أشكال العقوبة البدنية الممارسة على الأطفال في جميع الأماكن (ناميبيا)؛

٦٢-٧٥ توسيع حملات التثقيف والتوعية المتعلقة بمشكلة الاتجار بالبشر وبذل جهود في سبيل دراسة هذه الظاهرة في البلد (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

٦٢-٧٦ اعتماد تدابير لتحسين التعرف على ضحايا الاتجار ضمن الفئات الضعيفة مثل العمال المهاجرين والأشخاص العاملين في البغاء (الولايات المتحدة الأمريكية)؛

٦٢-٧٧ اعتماد قانون بشأن الوصول إلى المعلومات وفقاً للمعايير الدولية ذات الصلة (المكسيك)؛

٦٢-٧٨ اعتماد قوانين محلية لتشجيع وضمان تمثيل النساء في مناصب صنع القرار السياسي (كوستاريكا)؛

٦٢-٧٩ اتخاذ تدابير، بما فيها إقرار الأحزاب السياسية نظم حصص جنسانية للمرشحين للانتخابات بغية زيادة تمثيل النساء في الحياة العامة والسياسية (أيرلندا)؛

٦٢-٨٠ مواصلة الجهود الرامية إلى زيادة تمثيل النساء وتسلم مناصب القيادة في هيئات صنع القرار على الصعيدين السياسي والاقتصادي (المغرب)؛

٦٢-٨١ اعتماد قوانين عمل تضع حداً أدنى لسن الاستخدام وتحمي الأطفال من الاستغلال التجاري (سيراليون)؛

٦٢-٨٢ اعتماد قوانين شاملة لمكافحة عمل الأطفال (إسبانيا)؛

٦٢-٨٣ المضي في تعزيز سياساتها الاجتماعية بغية الارتقاء بنوعية معيشة شعبها، لا سيما أحوج الفئات (جمهورية فنزويلا البوليفارية)؛

٦٢-٨٤ مواصلة الجهود الرامية إلى تحسين ظروف معيشة البنات، لا سيما فيما يتعلق بنوعية التغذية والرعاية الصحية والتعليم وبحقوقهن المدنية، بما يشمل المساواة في حقوق الإرث (كندا)؛

٦٢-٨٥ تشجيع توسيع شبكة الأمان الاجتماعي بهدف تغطية جميع فئات المجتمع، لا سيما الأشخاص العاملين في القطاعات غير النظامية والأشخاص الضعفاء (جيبوتي)؛

٦٢-٨٦ مكافحة سوء التغذية ونقص المغذيات الدقيقة بضمان الحق في الغذاء الكافي والصحي (ملديف)؛

٦٢-٨٧ المضي، عن طريق خدمات الرعاية الصحية الوقائية، في تنفيذ التدابير اللازمة للحد من مخاطر الإصابة بالأمراض المعدية المنقولة جنسياً وبفيروس نقص المناعة البشرية (بنما)؛

٦٢-٨٨ المضي في مكافحة وفيات الأمومة والأطفال (جيبوتي)؛

٦٢-٨٩ اعتماد تدابير ملموسة لمنع التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقة في القطاع الخاص وفي الوصول إلى خدمات مثل الصحة والتعليم (إسبانيا)؛

٦٢-٩٠ تزويد وزارة الصحة بالموارد البشرية والمادية لتمكينها من تقديم خدمات ملائمة إلى الأشخاص ذوي الإعاقة (إسبانيا)؛

٦٢-٩١ تشجيع الحكومة على إنشاء مركز ملائم للطفل يعنى بالحماية من مخاطر الكوارث (تيمور – ليشتي)؛

٦٢-٩٢ دمج اعتبارات حقوق الإنسان فيما يعتمد من تدابير من أجل التصدي لتغير المناخ (كوستاريكا)؛

٦٢-٩٣ المضي في مكافحة الآثار الضارة لتغير المناخ (كوبا).

٦٣- وجميع الاستنتاجات و/أو التوصيات الواردة في هذا التقرير تعبّر عن موقف الدولة/الدول التي قدمتها و/أو الدولة موضوع الاستعراض. ولا ينبغي أن يُفهم أنها تحظى بتأييد الفريق العامل ككل.

المرفق

تشكيلة الوفد

The delegation of the Federated States of Micronesia was headed by the Permanent Representative of the Federated States of Micronesia to the United Nations, H.E. Mrs. Jane J. Chigiyal and composed of the following members:

- Ms. Stacy Yleizah, Acting Deputy Assistant Secretary for Multilateral Affairs, Department of Foreign Affairs.